

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-240 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليولو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين لأسلاك النفسيانيين للصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-394 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين لسلك الممارسين الطبيين المتخصصين في الصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-121 المؤرخ في 15 ربیع الثانی عام 1432 الموافق 20 مارس سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين لأسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1414 الموافق 24 ماييو سنة 1994 والمتضمن وضع بعض الأسلال الخاصة بوزارة الصحة والسكان في حالة خدمة لدى وزارة التربية الوطنية والمؤسسات العمومية التابعة لها، المعدل والمتمم،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 09-240 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليولو سنة 2009، والمادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 09-394 المؤرخ 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 11-121 المؤرخ في 15 ربیع الثانی عام 1432 الموافق 20 مارس سنة 2011 والمذكورة أعلاه، يوضع في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التربية الوطنية والمصالح الخارجية وبعض المؤسسات العمومية التابعة لها وفي حدود التعداد المنصوص عليه بموجب هذا القرار، الموظفون المنتسبون لأسلاك الآتية :

- السيد هامل محفوظ، ممثل وزير الدفاع الوطني، عضوا،

- السيد تزروت عبد المجيد، ممثل وزير المالية، عضوا،

- السيدة دوفان نادية، ممثلة وزير التجارة، عضوا،

- السيد سلامي مختار، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،

- السيد عربية لياس، ممثل وزير الطاقة، عضوا،

- السيدة نايت مرزوق جميلة، ممثلة وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، عضوا،

- السيدة سعيداني رشيدة، ممثلة وزير السكن والعمaran والمدينة، عضوا،

- الانسة بن شهيدة أمال، ممثلة وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، عضوا،

- السيد صنصال باديس، ممثل وزير الأشغال العمومية، عضوا،

- السيد حلوان حسين، ممثل وزيرة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، عضوا،

- السيد خليفة محمد، ممثل وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية، عضوا.

وزارة التربية الوطنية

قرار وزيري مشترك مؤرخ في 3 محرم عام 1437 الموافق 17 أكتوبر سنة 2015، يتضمن وضع بعض الأسلال الخاصة التابعة لوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التربية الوطنية والمصالح الخارجية وبعض المؤسسات العمومية التابعة لها.

إن الوزير الأول،

وزيرة التربية الوطنية،

وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 ماييو سنة 2015 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل،

رقم 22 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 393-09 يوليو سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 24 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 394-09 نوفمبر سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 15 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 121-11 المؤرخ في 15 ربى الثاني عام 1432 الموافق 20 مارس سنة 2011 والمذكورة أعلاه.

المادة 3 : يستفيد الموظفون الموضوعون في حالة القيام بالخدمة من الحق في الترقية طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 240-09 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 393-09 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 394-09 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009 والمرسوم التنفيذي رقم 121-11 المؤرخ في 15 ربى الثاني عام 1432 الموافق 20 مارس سنة 2011 والمذكورة أعلاه.

المادة 4 : تكون الرتبة المشغولة من طرف الموظفين الذين استفادوا من ترقية محل تحويل إلى الرتبة الجديدة.

المادة 5 : تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1414 الموافق 24 مايو سنة 1994، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 محرم عام 1437 الموافق 17 أكتوبر سنة 2015.

وزيرة التربية الوطنية

وزير الصحة والسكان
وإصلاح المستشفيات
عبد المالك بوحبياف

نورية بن غبريط

عن الوزير الأول
وبتفريض منه
المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
بلقسم بوشمال

1 - بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية (المركز الطبي الاجتماعي) :

الإسلاك	التعداد
الأطباء العاملون في الصحة العمومية	1
جراحو الأسنان العاملون في الصحة العمومية	1
ممرضو الصحة العمومية	3

2 - بعنوان المصالح الخارجية لوزارة التربية الوطنية :

الإسلاك	التعداد
الممارسون الطبيون المتخصصون في الصحة العمومية (طب العمل)	50
الأطباء العاملون في الصحة العمومية	50
النفسانيون العياديون في الصحة العمومية	50
ممرضو الصحة العمومية	50

3 - بعنوان الصحة المدرسية :

الإسلاك	التعداد
ممرضو الصحة العمومية	288
مساعدو التمريض للصحة العمومية	142

المادة 2 : تضمن مصالح وزارة التربية الوطنية توظيف وتسخير المسار المهني للموظفين المنتسبين للأislak المذكورة في المادة الأولى أعلاه، طبقاً لأحكام القانونية الأساسية المحددة في المرسوم التنفيذي